

وسائل الشيعة

- [204] (21357) 2 - ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه، عن ابن أبي عمير مثله، وزاد وقوله: (ادفع بالتى هي أحسن السيئة) (1) قال: التى هي أحسن: التقية. (21358) 3 - وبالسناد عن هشام بن سالم، عن أبي عمر الاعجمي (1) قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): يا با عمر إن تسعة أعشار الدين في التقية، ولا دين لمن لا تقية له... الحديث. (21359) 4 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن معمر بن خلاد قال: سألت أبا الحسن (عليه السلام) عن القيام للوالة ؟ فقال: قال أبو جعفر (عليه السلام): التقية من ديني ودين آبائي، ولا إيمان لمن لا تقية له. (21360) 5 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن جميل بن صالح، عن محمد بن مروان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: كان أبي (عليه السلام) يقول: وأي شئ أقر لعيني من التقية، إن التقية جنة المؤمن. ورواه البرقي في (المحاسن) عن ابن أبي عمير، عن جميل بن صالح نحوه (1).
- _____ (2) المحاسن: 257 / 297. (1) المؤمنون 23:
96. (3) الكافي 2: 172 / 2، والمحاسن: 259 / 309، وأورد ذيله في الحديث 3 من الباب 25 من هذه الأبواب. (1) في نسخة ابن عمر الاعجمي (هامش المخطوط). (4) الكافي 2: 174 / 12.
- (5) الكافي 2: 174 / 14. (1) المحاسن: 258 / 301. (*)
-